

الدرس 93 من شرح الرسموكية الفقيه موسى بن محمد الدخيلة حفظه الله،

موسى الدخيلة

الى صاحبه بعيد تصحيح جلال كل ما اجتمع من كل اقرار بلا تكرار وجعلها جميعا قد عظمت لما بدا من اوجه علمي اجزأي سهام طلبات بقسمها على مسائل انجلت قال رحمه الله وقد يحاصص بفضل الاقرار مصدقا در بعون الإنس ذكر في هذا البيت اه عملية خاصة زيادة على ما سبق وهي ما اذا ترتب على الاقرار الزيادة في سهام بعض الورثة للعول و اه بعض الورثة الذين ضرروا بالعول كان مصدقا للمقر فيما قاله من وجود مقربه فهنا توجد عملية خاصة لتصحيح المسألة اذن البيت الأول هذا ذكر فيه مسألة معينة خاصة شني هي هاد المسألة هي ان اه يكون في مسألة الاقرار شخص مصدق للمقر دابا الآن في الإقرار عندنا مقر ومقر به مقر اقر بوارث ويخرج لنا من الورثة شخص يصدق المقر هاد الشخص الذي يصدق المقر لا يعتبر مقرا مكسيميوهش مقرا علاش؟ لأن الإقرار خبر يعود ضرره على المخبر وهاد المصدق لا يعود عليه الضرر بالعكس كينتفع واضح؟ لكن التصديق دبال المصدق متى يكونوا معتبرا يكون معتبرا فهاد الصورة فقط لي هياش انه في مسألة الإنكار يكون في المسألة عون. وانتم تعلمون ان العول يترتب عليه نقص نقص الورثة ما يستحقون من الميراث الزوج الا كيستحق الربع غياخذ اقل من الربع يعني كان يستحق النصف يأخذ اقل من النصف بسبب العود فهاد الوارث الذي يضر بسبب العول في مسألة الانكار ماذا يفعل يصدق المقر علاش؟ لان مسألة الاقرار لا عول فيها ويدا كان لا عون فيها سيأخذ حقه كاملا مفهوم فإذا هو يصدق فيأخذ حقه كاملا فقط لا يزداد له شيء عن نصيبه ولا ينقص له بسبب العول غياخذ غي حقو كاملا اذن هذا اش يسمى يسمى مصدقا لا مقرا. لأنه امنا كسيميوه مقر نسيميوه مقر اذا كان سيتضرر باقراره دابا هو الآن لن يتضرر بالعكس سينتفع هداكشي لي نقص ليه فمسألة الإنكار سيأخذه في مسألة في مسألة في مسألة الإقرار بمعنى كأنه كيقول ولمن كياخذو منين هداكشي اللي كيكمل بيه حظو ممن يأخذه قد تستشكل وتقولو علاش غياخذو هو ماشي منقر؟ اولا بعد داك النصيب الذي يكمل به حظه ممن سيأخذه من المقر المقر هو لي كيمشي ليه داك المال ديالو فيأخذ منه حقاش المقر به والمصدق علاش المصدق يأخذ للمقر؟ لأن المصدق يقول للمقر اذا كنت تقر بفلان فيلزم من اقرارك ان ارث نصيبك كاملا بمعنى الى بعبارة اخرى باش تفهمو المسألة من باب التقريب كيقوليه الى انت كتخاف الله عز وجل وكنت كتقرب وجود داك الوارث هداك الوارث الى كان موجود معايا فلن يكون في المسألة عون بالتالي غناخذ النصيب ديالي كاملا فإن كنت تخاف الله عطيني النصيب ديالي كامل ايلا كنت كتقول فلان كايين فلان كايين يلزم من وجوده انني ناخذ النصيب ديالي كامل ارا ليا النصيب ديالي كاملا فهم المقصود طيب المقر اش كيقولي؟ كيقوليه الى عطيتك النصيب ديالك كاملا المقربين ما غياخذ والو كيقوليه وعلى الأقل نتحاص انا وياه فداك النصيب ديالي متحصلهاش محاصة بين المقربين والمصدقين هو ما الى جا يعطي النصيب ديالو كامل للمقرر به فاش يتضرر المصدق وان اعطى نصيبه للمصدق المقربين ما غياخذش حظو فتقع المحاصة بمعنى ان كل واحد سيأخذ من نصيب مقر كل واحد من المقربين والمصدق سيأخذان من نصيب المقر على قدر ميراثهما على الأقل بعدا يتزاد ليه شي شوية مفهوم؟ غبتزاد ليه شوية علاش؟ لأنه كيقولي هذا لازم اقراري كيف انت كتخاف الله وقلتي فلان كايين ويدا كان فلان كايين اذن شحال خاصني نورث انا؟ يقول لي خاصك سورة الربع كاملة ايوا عطيني الربع ديالي كاملا هذا لازم اقرارك ياك نتا كتخاف الله هذا لازم اقرارك وعلاش قدمتيه هو عليا؟ فكما انني انا استحق بسبب اقرارك نصيبي كاملا فكما يستحق هو ان يرث شيئا سبب اقرارك فانا استحق بسبب اقراري كنصيبي كاملا هذا لازم اذا فضلتي وريت على وارث مفهوم؟ او مالك عطيتيه لواحد دون غيره وهما معا يستحقان منه مفهوم كلام فاش كيقوليه اذن المحاصة معندنا حل الا المحاصرة بحال الشخص المفلس لي لي كان

المال لي خلا كتر من الديون لي عليه اش كيوقع
واحد الشخص افلس جينا نقومو المال ديالو لقينا المال ديالو فيه كيسوى عشرين مليون والناس كيتسالوه بتلاتين مليون شي
كيتسالوه عشرة شي كيتسالوه خمسة لمجموع ديال الناس لي كيتسالوه تلاتين هو خلا
اش كنديرو؟ المحاصمة كيتحاصو فديك العشرين كل واحد كياخذ على قدر دينه مفهوم؟ كذلك هنا تقع المحاصمة وضحت الصورة
فهمناها مزيان لأن الإشكال اللي ممكن يستفسر قريب يقولك علاش المصدق غيورت
هداك غير مصدق واش واضح الجواب يرث لزوما كيقول المقر يلزم من اقرارك ان اريته ان اخذ نصيبي كاملا اذا انت هذا تا هو راه
هادي تا هي عقرب تحط الطوبة هادي تا هي هو هاد المقر اقربي شخص فخرج له المصدق تا هادي راه هادي بحال العقرب تاع الطوبة
خرج له المصدق
الصورة فهمناها علاش طيبت العملية لي ذكر ليها هنا كيف تحصل المحاصمة هادي هي العملية مذكرة فهاد البيت كيفاش غتحصل
المحصل سهل جدا شوف غادي نصحو مسألة الإنكار ونصحو مسألة الإقرار والمتصدق حاليا كتبو عليه صاد ومانديرو ليه
تا شي حاجة لكن الآن فهاد الصورة هادي في مسألة الإقرار غادي نكتبو شحال غيجي في المصدق لأن غنحتاجو ذلك سنكتب ما
سيأتي للمصدقين حدو غنكتبو ليه فالإنكار او فالإقرار
وكذلك الحظ لي غيبقى للمقر الى كان المقر ما كيجبوش المقر به بالكلية الا بقات ليه شي حاجة تكتب للمقر وتكتب المقر به ثم بعد
ذلك الجامعة بنفس الطريقة لي خدمنا بها
طيب بعد الجامعة بعد الجامعة عاد غنديرو مسألة المحاصمة لي سبقت معنا امس نفس الطريقة لي صبحت معنا امس ديال
المحاصرة نديروها الآن لكن بعد الجامعة بعد الجامعة شنو غنجيو نديرو
كنشوفو النصيب ديال الزوج لي خداه في الجامعة لأن الزوجة منكر في الأصل ففي الجامعة اش كنوضعو ليه؟ كنوضعو ليه النصيب
في مسألة الإنكار لكن ملي كنبغيو نديرو المحاصرة تنقابلو بين ما اخده في الجامعة وبين ما كان يستحقه في مسألة الاقرار وكنطرحو
داك الفرق في مسألة
من بعدو لي هي مسألة المحاصمة من بعد من الجامعة نديرو داك داكشي الفارق بين ما اخذه في الجامعة وما يستحقه في مسألة
الاقرار وداك المقرري حتى هو كنديرو ليه النصيب ديالو الذي اخده في الإقرار بعد الجامعة
وكتوقع المحاصمة بذلك العدد بنفس الطريقة لي سبقت بمقابلة الى اخره فهم يلاه مثال تقدير البيت ونمتلو بمثال يقول رحمه الله
وقد يحاصص شكون الذي يحاصصه المقر به وقد يحاصص الوارث المقر به بفضل الاقرار يحاصص في فضل الاقرار اي فيما
فضل عن المقر
بفضل الإقرار شنو هو قول اسيدي ما فضل عن المقر داكشي الذي فضل عن المقر ووضعناه امام المقر ياك في الاصل ما فضل عن
المقر فين كنوضعوه امام المقر به وكنوضعوه عليه دائرة لأنه مزال غيتحاصو فيه
وقد يحاصص المقر به مصدقا مفعول به يحاصص المقر به وارثا مصدقا ضرا بسبب عول مسألة الانكار وارثا مصدقا ضرة اي مضرورا
دخله الضرر بسبب عول مسألة الانكار هو في الاصل غير مقر لكن كيقول المقر يلزم من اقرارك
التأخذ نصيبي كاملا دور الربيع اذا مثال ذلك زوجا اه اختا شقيقتان رقيقتان ثم دخل لامي هادي مسألة الإنكار اذن فهاد المسألة
مسألة الإنكار الزوج له النصف تان الشقيقتان ثلثان
الأخ للأم له السدس تصح لي مسألته من ستة لكن غيدخلها عاود كما ان شاء الله تصح من ستة للزوج نصفها ثلاثة الشقيقتان اثنان
اثنان اخ للام واحد فتعول المسألة الى ثمانية
طيب كل مقر الان شقيقة اذا هذه مقرة والزوج غادي يكون مصدر كما سيأتي اذا نصحح مسألة اش؟ اقرت باش بجد اذن المسألة
فيها زوج اخ للام يحجبه الجد اذن مسألة فيها زوج اختان شقيقتان والجد لا شك ان الجد سيختار المقاسمة اذا سيعصب الجد
بين الشقيقتين لانه ينزل منزلة الاخ وبالتالي المسألة عندنا فيها فرد واحد وهو فرض الزوج طرد الزوج شحال؟ جوج اذن المسألة في
الأصل حنا غنزولوها تنين للإنكسار وحدة ضيقة الزوج عندو واحد بقا واحد شكون لي غيقتاسبو
اختين الشقيقتين والجزئين هاد الواحد حنا كنعنو هنا باش هاد الواحد غنقابلوه باش؟ بأربعة الأشخاص لأن الجد يعد بإثنين واحد
مع ربعة اش بيناهوما تباين اللي كيكون بينهما التباين كناخدو عدد جملة الرؤوس غنضربو ربعة
ثمانية اذن الآن زولنا الانكسار هاد الجوج صافي ما عندنا ما نديرو بيها طيب واضح واحد فربعة اربعة واحد لآخر فربعة وغنقسموه
عليهم الجد عندو جوج اخت الشقيقة هادي واحد الاخت الشقيقة واحد الاخ للام لا شيء لها واضح
طيب هادي الآن اش كتسمى؟ مسألة مسألة الاقرار ها الانكار هي هادي هادي مسألة الإقرار مسألة الإقرار شكون اللي نكتبو الميراد
ديالنا اللي كنعنو ديال المقر وديال المقر به اذن هادي معندنا منديرو بالنصيب ديالها لكن فهاد المسألة عندنا الزوج المصدق
علاش نصدق للمقر؟ لأنه ايلا لاحظتو في مسألتي الاقرار اخذ ثلاثة من ثمانية وفي مسألة الإنكار خد ربعة من ثمانية واضح فين
المسألة لي خد فيها كتر مسألة الإقرار خد ربعة من ثمانية بمعنى هنا اخذ نصفه كاملا ربعة من ثمانية هي النص كامل

وهنا خدا ثلاثة من تمنية اقل من النصف بسبب ياش بسبب العون لان المسألة هنا عالتمانية النصف ديالو لم يأخذه كاملا نقص ليه منو الربع عالت المسألة بمثل وانتقص بكل وارث

اه ربع انتقص من كل وارث اش ربع ما كانبسو جوج لتمنية انتقص بكل واحد ربع ما كان يستحقه فكان كيستحق ربعة خدات ثلاثة واضح مدارس في العود اه ثلاثة من تمنية ناقص ليه الربع لأن كنبسو جوج لتمنية باش نعرفو كمنطقة

هاد المسألة كانت ستة وصارت تمنية واضح هاديك جوج تنسبوا لثمانية هي الربع ديالها ونتاجص بكل وارثة الربع ما كان يستحق واذا الشاهد المقصود مسألة الإنكار عندو هي ثلاثة وفي مسألة الإكراه عندو ربعة

اذا فيقول هذا الزوج للاخت الشقيقة اذا كنت تقرين بالجد كتقولي جد كايين وكتعتقدني انه كايين ان كان كذلك سيجب ان ارث في مسألته نصفي كاملا واضح؟ وانا را ما خديتش النصفي كامل خديت غي ثلاثة من تمنية ناقص ليا الربع

وهاد الإقرار ديالك كيترتب عليه انني خصني ناخذ النصف ديالي كامل واضح؟ فإن كنت تؤمنين بالله واليوم الآخر عطيني النصف ديالي كاملا كتقولي ولا عطيتك النص ديالي كاملا والجد مغياخدش النصيب ديالو كاملا نعطيك نتا نكمل لك وهو هو نقصو ليه لأن الي بغينا ناخذو النصف كامل غنحيدو واحد الجد واضح؟ وغنعطيوه للزوج غتكتمل ليه ربعة والجد غياخد ليه واحد الجد غيجي عاوتاني عندها كيقولها نتي كتقري بيا وعاطيني واحد عطيني جوج ديالي كاملين ادن شغايديرو؟ الآن تنازعو فداك الواحد الزوج بغاه يكمل بيه ديالو الجد بغاه يكمل بيه نصيبو المحاصر واضح

هادي هي الطريقة نجتهد اولاً غنمشيو نخدمو عادي كما سبق مسألة الإقرار ومسألة الإنكار والمقابلة بينهما ادن نقابل بين المسألتين تمنية وتمنية بينهما تماثل واستغني بالاحادي اذا تصح من تماته

ثمانية نقسمها على ثمانية واحدة وعلى ثمانية واحدة اذن المنكرون كنضربو ليه في مسألة الإنكار والمقر في مسألة اقرار والمقر فيهما وما فضيلة كنعطيوه المقر به هادي هي الطريقة اذن نداو بالملك يعني الزوج يعتبر منكرا اذن ثلاثة فواحد ثلاثة اكتب له ثلاثة اثناء هادي تا هي منكرا اثنان في واحد اثنان هاد المقر نضربو ليه هنا ونضربو هنا ونعطيوه للآخر جوج فواحد جوج او واحد فواحد الأقل نعطيوها واحد كم فضيلة عنها

شحال بقى ليه؟ واحد هو هذا الأخ للأم واحد فواحد واحد لأنه منكر اذن المجموع واحد جوج ثلاثة ربعة خمسة تمنية دابا الآن شنو بقا لينا ان هاد الواحد لي خداه الجد

ثلاثة المليون غيتحاس فيه الجد والزوج المصدق هدا هو لي قلنا وقع فيه الاشكال وخا توقع فيه المحاصصة هو هاد الواحد طيب كيفاش نديرو هاد المحاصصة غادي نشوف اش غادي نديرو الان

النصيب ديال الزوج غنشوفو شحال خدا في الإقرار وشحال خدا في الجامعة؟ في الجامعة شحال خدا ثلاثة مسألة الإقرار شحال خدا ربعة ثلاثة ان طرحناها من اربعة كم يبقى واحد غنكتبو ليه واحد هنا

الجد شحال خدات مسألة الإقرار جوج هاد الجوج كلها غنقلوها هنا المحاصصة هي هادي اللي غتصحح جوج زائد واحد شحال؟ ثلاثة غنكتبو هنا ثلاثة غنقابلو بين ثلاثة وبين هاد النصيب المتحاص فيه لي هو واحد

ثلاثة وواحد بينهاوما التباين واضح فغنضربو ثلاثة فتمنية وغتكون هي جزء سهم ثلاثة فتمنية كم ربعة وعشرين او واحد هدا غيكون هو جزء السهم ديال ثلاثة واضح الآن غادي نضربو للورثة

ما عندهم في الجامعة وما عندهم في المحاصر نعطيهم المجموع ثلاثة في ثلاثة كم تسعة واحد فواحد المجموع كان عشرة الزوج عندو عشرة اثنان في ثلاثة ستة واحد فتلاثة ثلاثة

واحد في اه ثلاثة ثلاثة اثنان في واحد اثنان واضح اذن المجموعة عندنا اثنان زائد ثلاثة خمسة ثمانية اربعة عشر اربعة تبقى واحد واحد زائد واحد جوج ربعة وعشرين واضح العملية؟ هادي هي طريقة المحاصر

اذن الآن من هنا وما قبل الأمر عادي صححنا غي مسألة الإقرار ومسألة الإنكار كما سبق لكن ما بعد اش درنا طريقة المحاصصة هاد الواحد هذا تحاص فيه الجد المقرب هو هذا

والزوج المصدق ايضاً النبي صلى الله عليه وسلم المصدق تحصل بجوج فهاد الواحد كأن هاد الواحد قسمناه على ثلاثة مليون قسمناه على ثلاثة خدا زوج الثلث ديال مليون والجد خدا الثلثين ديال مليون

مفهوم فعوض ان الزوج كان غياخد تسعود من ربعة وعشرين تزداد ليه واحد خدا عشرة من ربعة وعشرين واضح اذن لاحظ عشرة من ربعة وعشرين واش النصف ديالو كامل ولا لا

ماشي كامل بدل خاصاه ربعة عاد يكمل النصف ديالو لكن هل انتفع باقرار الاخت ام لا انتزع يستحق غي تسعود هو من ربعة وعشرين تزداد ليه واحد فصارت عشرة اجزاء

انتفع باقرار الاخت نتا ولا كايين شي اشكال خصكم كتشوفو واحد النظر نظر فيه استغراب فين كايين الاشكال هنا؟ قولوا نوضحوه اين يوجد الاشكال وهاد طريقة المحصات راني ساليتم سبقت معنا فيما مضى دايماً في المحصات

كنجعلو ما فوق الخط هذا هو اللي تيتسمى كوكا ما فوق الخط اه نكتبه من انصباء المتحاصيين من الانصباء ديالهم جوج ثلاثة ربعة

المجموع هو اللي كنتب فوق الخط وكنقلو دائما في المحاصات بين ذاك الذي كتب فوق الخط اللي هو المجموع ديال السهام وبين المتخاص فيه ذاك المال اللي غادي يتخاصو فيه نقابل بينهما بأحد وجهين اما بالتباين ولا بالتوافق فان كان تباين يضرب هداك ما فوق الخط فيما قبله في المسألة لي قبلو ويجعل جزء فهمها ويجعل ذلك المتخاص فيه فوقها وان كان توافق كنضربو الوافق ديال هدا في المسألة لي قبلو ويكون هو جزء استعمل الوافق ونأخذ وفق المتخاص فيه ويكون هو جزء ديال هادي ونضرب للورثة اللي عندهم نصيب في الجامعة وهنا كنضربو ليهم هنا ونعطيوهم المجموع واللي عندهم نصيب غي في الجامعة كنضربو لهم غي في الجامعة ونعطيوهم واضح الكلام مفهوم اسي يلا شي واحد نوض صحح شي مسألة اخرى مراد اه طيب الان لو فرضنا اه تحيد هاد الجد زد على هاد الورثة شي وريت زد اما اه زيد هنا اختا لأم دير هنا اختا لأم مثلا اما لان أتأمل مبغيناش نديرو جوج د الناس كيضرو بالإنكار غي واحد لي كيضر بالإنكار لأننا درنا جوج د الناس غيضرو بالإنكار غنحتاجو للمحاصة طيب واخا مزيان نخليوهم بجوج قاع خليها اما حنا نديرو دابا اسيدي الناس غيتخاصو فداك المال ثلاثة جوج مصدقين وواحد مقر لأن القاعدة عامة يعمل بها وصافي الآن الى انتهتوا جيو تأملوا غي فالمسائل شكون اللي غادي يتنفع ينفعه الإقرار الام والزوج بجوج اذا فغيكونو عندنا فهاد المسألة جوج د المصدقين الام مصدقة والزوج مصدق لان الامة في مسألة الانكار غتضرر بالعود والزوج كذلك راه سبق لينا انه متضرر بالعود في الاقرار لن يكون عول وبالتالي ما غيتضرر مفهوم طيب دير اه اختا شقيقتان اختا شقيقتان اخا لأم دير اقرت بأب اكتب انت كاع بأب يالا هادبا واضحة لك القاعدة مفهومة طب ليه ابدابا ما تحسبوش لأن غتصح مسألة الإقرار نصف لعدم وجود الفراعنة عطيني والاخ للام ده السدس واحد غير وحش كذلك تصح من ستة تصح من ستة نصفها ثلاثة جوج جوج واحد واحد تعود الى تسعة مم صحيح الانكار الاقرار اقرت اخت شقيقة من الاختين يكون للزوجة كذلك في مسألة الاقرار يكون له النصف والاخوة يحجبون بالابي امه اذن ما اهلا راكم نتوما كتعرفو الغرة ولا اهلا غيدير ستة باش لأنه غيكون الانكسار وكدا دير ستة راه واضح ستة تعطي للزوج النصف وما بقي يقصد بمناسبة الزوج الأم واحد والأب جوج طيب الآن دير الزوج والأم مصدقة لانها معا اش ينتفعان في مسألة الله افضل ولاحظتو منتفعين بجوج ولا لا؟ لأنه ليس فيها عيب فالزوج خدا نصف كامل والام اخذت السدس كاملا في مسألة العود خدات غي واحد من تسعود اه انتقص انتقص لها اش اه ثلث ما كانت تستحقه كنسبو ثلاثة لتسعود ثلث ما كان واضح دابا فهمتو المسألة؟ طيب الآن خدم عادي وعاد من بعد نديرو المحاصر اذن داك المقدار اللي كان تستحقه الأخت الشقيقة اللي هو جوج غايتخاصوا فيه كل من اش ايه طيب الزوج مصدق كتبتي النصيب ديالو الأم المصدقة كتبتي النصيب ديالها بقي اثنان طيب خن بنفس العمل قابل بين المسألتين قبل بين المسألتين فبينهما التباين احدهما لا لا ماشي التباين كاين التوافق في الثلث ضرب جوج فتسعود تمنطاش تمانية عشر ستة تاهي دار ليها جزء السهم ثلاثة طيب ضربوني الزواج في يستاهل ساهلة ثلاثة في جوج في ستة لا هاديك مقرة هاديك لا اثنان في اثنان اربعة وواحد في نصحح مسألة الإنكار لا راک صحتيها العام دابا الآن هاديك المحاسبة غي خليها دابا هاديك الزوج مصدق شوف دابا الأخت الشقيقة شحال لها كم كانت تستحق جوج فجوج وايلي المقرة المقرة ربعة هي اللي غتكتبها دابا الأخت شقيقة بمن اقرت يالا هاد كتب ليا ديك الربعة ودير عليها علامة دير عليها طيب دابا الآن فهمتو الصورة هاد الربعة اللي وضعت هنا للمقربين اش غتوقع فيها؟ محاصة بين ثلاثة الناس بين الأب والامي المصدقة والزوج مصدق لأنهما معا انتفى درة بعول الإنكار درة في مسألة الإنكار اذن ديك ربعة يتحسو فيها هما كاملين طيب دابا كيفاش مسألة المحاصر كيفاش نديرو نقسموه على الأب والأم والزوجة ديك الربعة الطريقة اعمل يلاه خدم نجعم لا سهامهم لا الان الاب شحال كان ورت في مسألة الإقرار جوج جوج من بعد غدير مسألة خرى ديال كتبها ليا تما اه المصدقين الزوج والأم المصدقين الزوج والأم شوف شحال عندهم في الجامعة شحال عندهم في مسألة الإقرار وطرح ما عندهم في الجامعة من مسألة الإقرار بدا بالأم الأم شحال عندها فالجامعة جوج وفي مسألة الإقرار شحال كانت تستحق واحد ضربو في الجزء واحد فتلاثة ثلاثة جوج طحامين ثلاثة كم باقي تبو تما دير للزوج تا هو دير نفس العمل شحال عندو في الجامعة شحال كان يستحق في الإقرار تسعة ستة رحمي اكتبها تما المجموع اكتبه فوق الخط اجمع قابل الان بين ستة وبين الحظ لي

غتوقع فيه المحاصصة بين ستة وربعة بينما بينهما التماثل في النصف
توافق التوافق ماذا تفعل التوافق اضرب وفق هاديك المسألة استفتأ في الجامعة في ثمانية عشر ثلاثة فتمنطاش لا اربعة وخمسون
اربعة وخمسون طيب هداك الثلاثة درك تبها فوق تمنطاش هي الجزء السامي اللي ضربيتها فتمنطاش
طيب والوفق ديال هدا كتبو فوق الستة باش توافقو في النصف جوج طيب سهل اللي عندو هنا وهنا ضرب ليه هنا وهنا وعطيه
المجموع اللي عندو غي فالجامعة ضرب ليه غي فسان الجامعة وكتب ليه
ثلاثة ثمانية عشر ثلاثة في اثنين المجموع ربعة وعشرين داير ربعة وعشرين في ثلاثة اثنا عشر مم في ثلاثة ستة في ثلاثة ستة واحد
يعني ثمانية اربعة في ثلاثة؟ لا لا لا هاديك اربعة را هي لي غيتحصو فيها عطيتها ليه كامل؟ لا ضريبه غي فمسألة المحاصصة هداك. اه
اثنان في اثنين اربعة اربعة ثلاثة ها انت واضح الطريقة هادي هي طريقة المحاصص قال الناظم رحمه الله وان يكن اقراره بمن كثر
تحاصصوا في فضله كما ذكر كذلك هادي مسألة اخرى لكن فيها نفس العمل هذا ديال المحاصصة بحالو
وان يكن اقراره بمن كثر تحاصصوا في فضله كما ذكر بنفس السرقة. الان هاد الصورة لي غيدكر لينا الان اقر فيها وارث باكثر من
وارث باكثر من شخص وارث مقر قرب جوج ولا بتلاثة الورثة اش غيديرو
غيتحاصو فداك النصيب ديالو فداك الفضل ديالو اما في جامعه او بعضه على حسب دوك المقربين واضحة الصورة وان يكن اقراره
اي اقرار الوارث بمن كثر اي باكثر من واحد جوج ثلاثة ربعة اكثر من واحد
اش غيديرو هادوك المقربين لي هوما جوج ولا ثلاثة قال تحاصصوا في فضله اي فيما بقي عنه كما ذكر بنفس الطريقة واضح
المقصود مفهوم مثال ذلك الان غيكون عندنا عوض المصدق اثنان مقر بهيمة ولا ثلاثة
ذلك وترك زوجا اما اخا لام تنشقيقك الزوج له نصف اخي الام السود دوز لواحد الشقيقة والمسألة من اثنتين نصفها ثلاثة سدسها
واحد واحد ثلاثة تعود الى ثمانية الأخت الشقيقة
رضوى هاد الأخت الشقيقة هي الموقرة اقرت باثنين بوارثين اقرت بابن واقرت ببنت واضح طيب الان سنصحح مسألة امتى عندنا
فيها زوج ام ابن وبنت هؤلاء يحجبون الزوج له الربع الام لها السدس تصح من اثني عشر ياك
اثني عشر لزوج ربوعها ثلاثة وان كنا غنحدها من بعد للام سدسها ينبغي اه اثنان ثلاثة باقي اش تابعوه سبعة هذا هو النصيب بينهما
بين المقربين هذا ما عندنا ما نديرو به الان
نقابل بين المسألتين تمنية وطناش التوافق فيه في الربع اذا الربع ثمانية اللي هو جوج غنضربوه في طناش الجامعة من اربعة
وعشرين عليهما ربعة وعشرين مقسومة على تمنية ها ثلاثة
ثم على اثني عشر اه المقر المنكرون دربهم ثلاثة ثلاثة اش وان كان لاحظوا نتوما غضوا الطرف والشأن لا يعترض غض الطرف لأن
هاد المسألة تا هي غيخرج لينا فيها المصدق
لأن الزوج الآن اه في اه لا لا ليس فيها مصدق علاش ليس فيها مصدق؟ الأم هنا هي لي ممكن تكون مصدقة زوجا يكون مصدقا
واخا ملي غنسايلوها نديرو الام المصدقة علاش الزوج هنا ميكونش مصدق
من انتبه مم لأنه في مسألة الإقرار ولث النصف الإنكار ولات النصف وفي مسألة الاقرار ولات غير الربوع واضح فلا يكون مصدقا
غيقول لهاد الأخت شقيقة لا اصدقك واش واضح الكلام؟ لأنه هنا ورت النصف ولو انتقصني انتقص لي ربع من نصف
ماشي مشكل اما في مسألة لو كان مصدقا لضره مغيبقاش مصدق غيعتابر مقر لأنه هنا فمسألة الاقرار اش غيولد الربع لوجود الفرع
الوارد بابا وهنا ورثة النصف اذا ولو ضر بالعود كيقولهم ماشي مشكل غي خليونني مضرور
لكن الأم يرفعها التصديق؟ راه مصدقة لانها في مسألة الانكار ورثت واحدة من ثمانية وهنا غتولد جوج من اثني عشر السدس ديالها
كاملا اذن حتى نساليو هادي ونرجعو لها ومصدقا المقصود دابا نفهمو مقربهما
اذا قلنا ثلاثة في ثلاثة اثنان واحد في ثلاثة ثلاثة واحد في ثلاثة اثنان اه سبعة اثنان اه شكون هنا الوالد الثلاثة في ثلاثة اه لا ثلاثة في
ثلاثة تسعة غنديرو لهم الحظ
الذي ينتقل من الأخت الشقيقة اليهم لأن الأخت الشقيقة ماورثاتش فيهم بجوج باش نعطيهمهم الأقل اللي كيورث المقر هنا وهنا
نعطي ذلك الاقل للمقر به هنا ورثت فقط في مسألة
اش؟ اذن النصيب ديالها ثلاثة في ثلاثة تسعة كله ينتقل لهؤلاء لان الابن والبنت لان الابن يحجب الأخت الشقيقة طيب الآن شنو
الإشكال؟ شنو بغينا نديرو هاد النصيب ديال الأخت الشقيقة
كيف يتحاص فيه المقربهما مقرب ابن وبنت كيف يديروا يورثوا هاد افعل واضح اه ماذا نفعل الان؟ غادي نقلو هاد التسعة التي لهما
الا لاحظتو هو راه منقسم لأن عندو ستة والبنت عندو لكن حنا نفرضو مفهمناش نمشيو بنفس العمل بنفس الطريقة مفاهمينش
اذن غادي نقلو هاد النصيب لي بغاو يتحاصو فيه لما بعد الجامعة هنا ها تسعة فيها هاد جوج د الناس صافي هادو بجوج لي
غيتحاصرو اذن هاد التسعة غنكتبوها حنا فوق
ونقابلو بين تسعة وتسعة فيناهما تماسه ها توافق طيب نفرضو حنا التوافق فاش في التوافق في التسعة اذا نأخذ نضرب تسعين

اللي هو واحد في اربعة وعشرين حنا دابا فرضنا اننا مافهمناش

تسع وعشرين اللي هو واحد فربعة وعشرين شحال ربعة وعشرين والتسوع ديال النصيب ديالهم لي هو واحد غنوضو هنا جزء السهم وهنا قلنا واحد ربعة وعشرين فجزء بزاف طيب تسعة في تسعة

تسعة وتلاتة فتلاتة وتلاتة في تلاتة وتسعة هادي لي ورسوها فواحد تسعة علاش تسعة هي لي درناها لأنها منقسمة الإبن ابن له ستة والبننت لها ثلاثة للذكر مثل حظ

اذن المجموعة ربعة وعشرين واضح لكن هنا لا يحتاج للمحاصر دابا حنا غير طردا للبيدع منا بالقاعدة والا هنا لا يعمل بالمحاصرة علاش الأئمة المحاصرة؟ لأنه منقسم لأن داك النصيب اللي هو تسعود انقسم عليهم ماكاينش اشكال

وضحت لهم سلفنا طيب الآن الأم غنجعلوها مصدقة لأنها هي كذلك را حنا تجاوزنا عن ذلك في المسألة لي للايضاحي لانها تضر

بمسألة الانكار طيب اذا هاد النصيب غتشاركهم فيه اليوم الأمور مصدقة اذا تاهي غنفرضو ليها فمسألة

في مسألة الإقرار طيب كم لها؟ شحال كانت تستحق فهاد المسألة السدس ديال اثني عشر اثنان مقابل بين مسألتين كما سبق شحال كانت صحة ربعة وعشرين نقسمها عليهما نفس ما سبق شحال

تلاتة او اثنان اه نضرب لهم كما سبق تلاتة فتلاتة تسعة دابا هاد الاشكال غيكون غي فالمحاصة واحد فتلاتة تلاتة واحد في تلاتة تلاتة وثلاثة في تلاتة تسعة طيب في المحاصة الان

غنقلو النصيب ديالهم لي هو تسعة هنا لكن غادي نقلو حتى داك الفارق ديال الام في مسألة الاقرار الان في الجامعة كم ورثت تلاتة من اربعة وعشرين تلاتة نطرحها في اثنين متر من اربعة تلاتة نطرحها من اربعة كم يبقى

واحد اذا فالمحاصة الآن غتصير على عشرة تسعود زائد واحد عشرة مسألة كبيرة جدا ياك مكاينش التباين فين نكتبوها طيب اذا نقابل بين العشرة والتسعة هذا هو الحرب الموقوف بينهما التباين

غي نضربو عشرة فربعة وعشرين يلاه صحاب الحساب مئتان اربعة هاد العشرة غتكون هي تسعة هي جزء سهم الهاتف طيب لي

عندو هنا وهنا نعطيوه المجموع ولي عندو فمسألة واحدة ونعطييه مسألة واحدة تسعة زائد تسعة في عشرة

طيب تلاتة في عشرة ثلاثون واحد تسعة تسعة تلاتة في عشرة تسعة في تسعة كم واحد واحد وثمانون ينقسم بلا شك على اذن نقسمو عليهم حيث على تلاتة ربعة وعشرين ياك

سبعة وعشرون ربعة وعشرين غنعطيوها للبيت وسبعة وعشرين وسبعة وعشرين شحال ربعة وخمسين طيب مجموعها سبعة زائد

اربعة احد عشر زائد تسعة عشرون طيب بقي اثنان اثنان زائد اثنين اربعة زائد خمسة تسعة

زائد ثلاثة اثنا عشر زائد ثلاثة خمسة عشر زائد تسعة اربعة وعشرون اثنان بقي اثنان هو ادم هي ثانية واحدة وخا كبرت راه العمل واحد فطريقة واحدة واضح اسي محسن مفهوم

اذا اذا اقر باكثر من وارث يتحاصون في ذلك حنا غنديرو الآن ورثة كنا درنا عصبه المسألة فيها ورثة وتاهي تا المقر يورث معاهم ليتضح ذلك اكثر هل تعرفون ترك زوجا زوجة كزوجة

اختا شقيقة اختا شقيقة خلاص اعمم هاد المثال غيكون اوضح ان شاء الله مما سبق اوضح طيب صافي صحح المسألة الربوع وعندك اثني عشر مية اثني عشر تلاتة تمانية ربعة ربعة

ديال اخت شقيقة منهم وحدة مقرة اقرت بأخ لأم وامي دير خط ودير ام بأمي يالاه صحح الان مسألة اقرار